

مقدمة:

إن جرائم الغش والتدليس تعتبر من أقدم الجرائم في تاريخ البشرية إذ أنها ترتبط بظهور نظام المقايضة وتداول السلع بين الناس، وعليه فقد اهتمت التشريعات المقارنة منذ أمد بعيد بتجريم أفعال الغش والتدليس في المعاملات بين الناس.

ومن الحقائق الواقعة انتشار الغش فيما يتبايع الناس به انتشارا يكاد يتناول جميع ما يحتاجون إليه في مأكلمهم أو مشربهم أو ملبسهم أو تطبيبهم أو ما يرغبون فيه من أسباب العيش، والغش مضر حيثما وقع فيها يتغذى به الناس أو يتداونون أي كانت الطريقة التي يرتكب بها فقد يكون الضرر خطيرا، أو يكون واقعا على الحياة نفسها.

وتبدو أهمية ذلك في أن التدليس والغش من الأمور المنافية للأخلاق الحميدة والمهددة للثقة الواجبة في مجال شرف التعامل، والتي تتزايد يوما بعد يوم مع تزايد وسائل الاحتيال مما ساعد على زيادة حجم التدليس والغش في التعامل، كذلك كان اهتمام المشرع بمكافحة التدليس والغش أمرا قديما.

ومن هنا تهتم قوانين قمع التدليس والغش بحماية المتعاقد ورعايته التي أصبحت تأتي في مقدمة الواجبات الأساسية للدولة المعاصرة بمختلف أجهزتها المعنية، وتكمن الأهمية في حرص المشرع على ملاحقة التشريعات القديمة بتشريعات تنظيمية متضمنة تعديلات دورية توسع من صور التجريم وتشدّد العقوبة لمواجهة ظواهر الخداع والغش في التعامل والتي تزايدت مع مهارة مرتكبي جرائم الغش.

فالمجتمع الإنساني في أي زمان أو أي مكان لا بد له من وجود حد أدنى من القواعد المنظمة لسلوك أفرادها، وعلاقتهم فيما بينهم سواء أكانت هذه القواعد شرعية أم قانونية، وإلا أدى ذلك إلى سيطرة الأقوياء على الضعفاء وأيضا إلى انتشار الفساد بين فئات المجتمع.

وإذا كان قانون العقوبات يهدف إلى حماية القواعد التي يرى المشرع ضرورتها لحسن سير المجتمع كله بفرض الجزاءات الرادعة إذا ما خولفت هذه القواعد فإن أهمية الحاجة إليه تزداد وبخاصة في الوقت الحاضر حيث طغت المادة على القيم والمبادئ حيث أدت الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية إلى ظهور بعض الجرائم التي تمس اقتصاد البلاد وخاصة التي تمس بالمستهلك وتضر به عن طريق الخداع والغش وبالذات في المواد الغذائية والمنتجات والعقاقير الطبية وغيرها في أي مرحلة من مراحل الإنتاج حتى الاستهلاك، وبما أن القانون يرتبط ارتباطا وثيقا بهذه الظروف فإنه يتدخل ليكفل الحماية من الغش والتدليس بصفة خاصة واقتصاد الدولة بصفة عامة.

وبهذا فإن كل جريمة تتعلق بإنتاج وتوزيع وتداول واستهلاك السلع والخدمات تؤثر سلبيا على الاقتصاد الوطني وبالتالي على مصالح المستهلك، وذلك يؤكد مدى التوسع الملحوظ في نطاق السلوك المجرم ولا سيما في المجال الاقتصادي في السنوات الأخيرة، في مقابل تزايد وسائل الاحتيال والغش والسعي الدؤوب للحصول على المكاسب غير المشروعة ولا غرو أن تستعمل لتحقيق الأغراض السابقة وسائل التكنولوجيا الحديثة الخاصة بمجالات العلوم الطبيعية والكيميائية والبيولوجية.

يضاف إلى ذلك أن تخلي الدولة عن سياسة الاقتصاد الموجه وانتهاج سياسة الاقتصاد الحر، وما ينجم عنه من تشجيع للقطاع الخاص، وخصخصة البقية الباقية من القطاع العام وزيادة وسائل الاستثمار أدى إلى عدم تورع الكثير من الأشخاص في الاتجار بصحة الإنسان وإغراق أسواق البلاد بالسلع الغذائية الفاسدة أو المغشوشة أو غير مطابقة للمواصفات القياسية.

ومن هنا تبدو أهمية دراسة جرائم الغش والتدليس في المواد الغذائية والطبية والتي توزعت أحكامها بين قانون العقوبات وقوانين أخرى كثيرة لعل أهمها: قانون 03/09 المتعلق

بحماية المستهلك وقمع الغش، والمرسوم التنفيذي رقم 33/90 المؤرخ في 1990/01/30
المتعلق برقابة الجودة وقمع الغش.

لذلك فإن أي تدخل لقانون العقوبات أو القوانين الخاصة الأخرى فإنه يحمل في ثناياه
حماية اقتصاد الدولة ومصالحها الوطنية، ويحتاج المستهلك للحماية من جرائم الخداع
والغش أيا كان النظام الاقتصادي الذي تطبقه الدولة سواء أكان اقتصادا موجهًا قائمًا على
تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية بقصد توجيهها نحو تحقيق مصلحة المجتمع، أم كان
اقتصاد السوق الذي يقوم على الحرية الاقتصادية ويخضع لنظام العرض والطلب.

ومما لا شك فيه أن تطور الظروف الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر وخاصة بعد
الانفتاح الاقتصادي والاتجاه نحو الأخذ بنظام اقتصاد السوق وتحرير التجارة وما ستتبع ذلك
من مجموعة من القيام الخاصة والتي انعكست على السلوك الاجتماعي وعلى الممارسات
الاقتصادية، حيث أدت هذه الظروف والمستجدات إلى ظهور فئة من المنتجين والمستوردين
تسعى إلى الثراء الفاحش والسريع مستثمرة في سبيل تحقيق ذلك الثراء كافة التسهيلات التي
تقدمها الدولة لتشجيع الاستثمار والمستثمرين ظنا منهم بأن تحرير التجارة ومبدأ الحرية
الاقتصادية يعني الفوضى وحرية إغراق الأسواق بالعديد من السلع المغشوشة أو غير
المطابقة للمواصفات القياسية.

ونتيجة لذلك تدخلت الدولة بتشريعاتها في كافة مراحل إنتاج وتوزيع وتداول واستهلاك
السلع والخدمات من أجل ضمان سلامة المستهلكين ولدرء المخاطر التي تهددهم من جراء
استعمالهم واستهلاكهم لهذه السلع وكذلك الخدمات الطبية والصحية، حيث فرضت قواعد
تشريعية وتنظيمية مختلفة لتوفير أفضل الشروط التي تكفل للمستهلك سلامة رضاه وحرية
إرادته واختياره بمنأى عن تلاعب بعض المنتجين، والموزعين للسلع وللحيلولة دون وقوع
المستهلك ضحية التضليل أو الغش والاستغلال.

إشكالية البحث:

وعلى هذا الأساس اخترت أن يكون موضوع دراستنا هو الغش في بيع السلع والتدليس في المواد الغذائية والطبية، الذي تتجلى إشكاليته العامة فيما يلي:

ما هي القواعد والآليات القانونية والوقائية والردعية للحد من جرائم الخداع والغش في السلع والمواد الغذائية والطبية؟ وما مدى فعالية مكافحة ذلك في ظل قانون رقم 03/09 المتعلق بالمستهلك وقمع الغش؟

بالإضافة إلى الأسئلة الفرعية التي تنطوي تحت هذه الإشكالية والناجمة عن أهمية هذه الدراسة وهي كالتالي:

ماذا نقصد بالخداع والغش؟

وما هو مفهوم السلع والمواد الغذائية والطبية؟

وما هي أوجه التشابه والاختلاف بين الخداع والغش؟

أهمية الموضوع:

يستمد هذا الموضوع أهميته من المكانة التي يحتلها الفرد في الدولة والذي يتعرض للكثير من المخاطر والأضرار في حياته اليومية تتعلق بأسمى حقوق الإنسان وهي سلامة الجسم والنفس والمحافظة عليها.

وكذلك عن الدور المنوط بأجهزة الرقابة في إطار حماية المتعاقد من الخداع والغش نظرا لتزايد ظاهرة الاستهلاك في المجتمعات الحديثة.

أسباب اختيار الموضوع:

ولعل من أهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع:

- الرغبة والاهتمام بالدراسات القانونية في موضوع حماية المتعاقد من السلع المغشوشة والفاصلة.
- تزايد السلع والمنتجات المعيبة على مستوى الأسواق أو على مستوى الإنتاج مما يستلزم دراسة هذه الظاهرة.
- ارتفاع نسبة حوادث الغش والتدليس في السلع وخاصة في المواد الغذائية والطبية التي تهدد سلامة المستهلك.
- تغير النظام الاقتصادي نجم عنه دخول القطاع الخاص مجال الاستيراد وسعيه منه للربح السريع تم إغراق السوق بالسلع المغشوشة وغير مطابقة للمواصفات القانونية.

منهج الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج التحليلي والذي يقوم على جمع المعلومات وتحليلها وتصنيفها للوصول إلى حالة يمكن معها تقديم وصف وتفسير الظاهرة محل الدراسة واستخلاص أهم الأحكام المرتبطة بالموضوع.

العوائق والصعوبات:

لكل بحث صعوبات لا يكاد يسلم منها أي منها ومن أهم هذه الصعوبات:

بالنسبة للمراجع فهي غير كافية لمعالجة تحليلية للموضوع، وهذا راجع إلى عدم الاهتمام بهذا الموضوع، وجل المراجع التي وجدناها في المكتبات نجدها تخوض في موضوع حماية المستهلك، وحتى مذكرات الدكتوراه والماجستير فهي عالجت نفس الموضوع، دون الحصول على مراجع متخصصة في الغش والتدليس في السلع والمواد الغذائية والطبية

وهي شحيحة وكذلك عمق الموضوع وتشعبه مما يتطلب وقت أطول في البحث الذي كان ضيقا مقارنة مع هذا الموضوع.

خطة البحث:

لبحث هذا الموضوع ارتأينا تقسيم الدراسة إلى فصلين، وفق تسلسل منهجي وتناسق بين الفصول حيث أنه للإلمام بهذا الموضوع أتبعنا في دراستنا الخطة التالية:

تناولنا من خلال الفصل الأول صور تجريم غش السلع والتدليس في المواد الغذائية والطبية ويندرج ضمنه ثلاث مباحث: المبحث الأول يتعلق بجرائم الغش وبيع السلع، أما المبحث الثاني، فتطرقنا فيه إلى جرائم الخداع في المواد الغذائية والطبية، بينما المبحث الثالث فتناولنا فيه التباين بين جريمتي الغش والخداع.

أما الفصل الثاني فتعرضنا فيه إلى دور الهيئات والقواعد الإجرائية والعقابية في مكافحة جرائم الخداع والغش وتضمن هذا الفصل مبحثين تناولنا في المبحث الأول، دور الهيئات الرسمية الإدارية والمدنية في الحماية من جرائم الخداع والغش، أما المبحث الثاني فتطرقنا فيه إلى القواعد الإجرائية والعقابية في مكافحة جرائم الخداع والغش.